

Distr.: Limited  
2 July 2000  
Arabic  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٠

٥ تموز/يوليه - ١ آب/أغسطس ٢٠٠٠

البند ٩ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية

المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة

إثيوبيا\*، أنتيغوا وبربودا\*، بابوا غينيا الجديدة\*، الجمهورية العربية السورية،  
سانت كيتس ونيفيس\*، سانت لوسيا، سورينام، كوبا، كوت ديفوار\*، لبنان\*، مالي\*:  
مشروع قرار

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان  
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وقد درس تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup> والمعلومات التي قدمتها الوكالات المتخصصة وغيرها  
من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن الأنشطة التي تضطلع بها بشأن تنفيذ إعلان منح  
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢)</sup>،

\* وفقا للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) A/55/72 و Corr.1.

(٢) E/2000/68.

وقد استمع إلى البيان الذي أدلى به ممثل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعب المستعمرة<sup>(٣)</sup>،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ و ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وقرارات اللجنة الخاصة، وسائر القرارات والمقررات ذات الصلة، بما فيها قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٩،

وإذ يضع في اعتباره الأحكام المتصلة بالموضوع الواردة في الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز وفي القرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والجماعة الكاريبية،

وإذ يدرك الحاجة إلى تيسير تنفيذ الإعلان،

وإذ يرحب بقيام الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي التي هي أعضاء منتسبة في اللجان الإقليمية بالمشاركة، حالياً بصفة مراقب، في مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية المعقودة في الحقلين الاقتصادي والاجتماعي رهنا بالنظام الداخلي للجمعية العامة ووفقاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة وبخاصة قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وبمشاركتها بالصفة ذاتها في دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين المعنونة إحداهما "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين" وهي الدورة المعقودة في مقر الأمم المتحدة بنيويورك في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه والأخرى "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في عالم آخذ في العولمة" وقد عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠،

وإذ يلاحظ أن الغالبية الكبيرة من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي هي أقاليم جزرية صغيرة،

وإذ يرحب بالمساعدة المقدمة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي من بعض الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

(٣) E/2000/SR.--

وإذ يؤكد أن محدودية خيارات التنمية المتاحة للأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي توجد تحديات خاصة أمام التخطيط من أجل التنمية المستدامة وتنفيذها، وأن تلك الأقاليم ستواجه بقيود عند التصدي لتلك التحديات، ما لم يستمر التعاون والمساعدة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد أيضا أهمية تأمين الموارد اللازمة لتمويل برامج المساعدة الموسعة اللازمة للشعوب المعنية، والحاجة إلى تعبئة الدعم في هذا الشأن، من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في إطار منظومة الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد ولايات الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تقتضي منها اتخاذ جميع التدابير اللازمة، كل في نطاق اختصاصها، لكفالة التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقراراتها الأخرى ذات الصلة،

وإذ يعرب عن تقديره لمنظمة الوحدة الأفريقية ومحفل جنوب المحيط الهادئ والجامعة الكاريبية والمنظمات الإقليمية الأخرى، لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في هذا الصدد،

وإذ يعرب عن اقتناعه بأن توثيق الاتصالات والمشاورات بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وفيما بينها يساعد على تيسير وضع برامج بصورة فعلية لتقديم المساعدة إلى الشعوب المعنية،

وإذ يدرك الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ مختلف مقررات الأمم المتحدة المتعلقة بهذا الأمر قيد الاستعراض المستمر،

وإذ يضع في اعتباره أن اقتصادات الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي هشة للغاية وأنها تتسم بالضعف في مواجهة الكوارث الطبيعية، مثل الأعاصير المدارية والأعاصير الحلزونية وارتفاع منسوب سطح البحر، وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٨٥/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ والمعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

- ١ - **يُحيط علماً** بالمعلومات التي قدمتها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن الأنشطة التي تضطلع بها بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢)</sup>، ويؤيد الملاحظات والاقتراحات المنبثقة عنها؛
- ٢ - **يُحيط علماً أيضاً** بتقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>؛
- ٣ - **يوصي** بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ التام الفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥)، وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- ٤ - **يؤكد من جديد** أنه ينبغي أن تواصل الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة في تنفيذ الإعلان وسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛
- ٥ - **يؤكد من جديد أيضاً** أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرهما من هيئات الأمم المتحدة بشرعية تطلع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير يستتبع كنتيجة طبيعية، تقديم كل ما يلزم لهذه الشعوب من مساعدة ملائمة؛
- ٦ - **يعرب عن تقديره** للوكالات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تواصل التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، ويطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة تنفيذ الأحكام ذات الصلة من تلك القرارات؛
- ٧ - **يطلب** إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية دراسة واستعراض الأحوال في كل إقليم بغية اتخاذ التدابير الملائمة للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛
- ٨ - **يطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة وإلى المنظمات الإقليمية أن تقوم في إطار ولاية كل منها، بتعزيز تدابير الدعم القائمة وبوضع برامج مناسبة لتقديم المساعدة إلى الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي، للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم؛

- ٩ - **يوصي** بأن يقوم الرؤساء التنفيذيون للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، في ظل التعاون النشط مع المنظمات الإقليمية المعنية، بوضع مقترحات محددة من أجل التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدموا تلك المقترحات إلى هيئات الإدارة والهيئات التشريعية بوكالاتهم ومؤسساتهم؛
- ١٠ - **يوصي أيضا** بأن تواصل الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، في الاجتماعات العادية لهيئات إدارتها، استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- ١١ - **يرحب** باستمرار المبادرة التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الإبقاء على الاتصال الوثيق فيما بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وفي تقديم المساعدات إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
- ١٢ - **يشجع** الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على اتخاذ خطوات لإقامة و/أو تعزيز المؤسسات والسياسات في مجال التأهب للكوارث وإدارتها؛
- ١٣ - **يطلب** إلى الدول المعنية القائمة بالإدارة أن تيسر، عند الاقتضاء، مشاركة الممثلين المعيّنين والمنتخبين للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وفقا لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ومن بينها قرارات ومقررات الجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، بحيث يتسنى لهذه الأقاليم أن تستفيد من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى؛
- ١٤ - **يوصي** بأن تكشف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها، لإعطاء الأولوية لمسألة تقديم المساعدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛
- ١٥ - **يوجه** نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إلى هذا القرار وإلى المناقشة التي جرت بشأن هذا الموضوع في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٠؛

١٦ - يرحب باتخاذ اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للقرار ٥٧٤ (د - ٢٧) المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨<sup>(٤)</sup> والذي يدعو إلى إنشاء الآليات اللازمة لتمكين أعضائها المنتسبين، بما في ذلك الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي، من المشاركة في الدورات الاستثنائية للجمعية العامة، مع مراعاة النظام الداخلي للجمعية، من أجل استعراض وتقييم تنفيذ خطط عمل مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية التي كانت هذه الأقاليم قد شاركت فيها في الأصل بصفة مراقب، وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية؛

١٧ - يرحب أيضا باتخاذ الجمعية العامة قرارها ٨٥/٥٤ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ الذي أشارت فيه إلى قرارها ١٨٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ الذي دعت فيه، ضمن جملة أمور، إلى اشتراك الأعضاء المنتسبين في اللجان الإقليمية في الدورة الاستثنائية المعنية بالدول الجزرية الصغيرة النامية، مع مراعاة النظام الداخلي للجمعية العامة، وفي العملية التحضيرية الخاصة بالدورة بصفة المراقب التي اشتركوا بها في المؤتمر العالمي لعام ١٩٩٤ حول التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

١٨ - يطلب إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يظل على اتصال وثيق بشأن هذه المسائل مع رئيس اللجنة الخاصة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس؛

١٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ هذا القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التنسيق والتكامل لبلوغ أقصى حد من الكفاءة لأنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠١؛

٢٠ - يقرر أن يبقى هذه المسائل قيد الاستعراض المستمر.

(٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٢١ (E/1998/41)، الفصل الثالث، الفرع زاي.